

أضواء البيان

. @ 123 @

ومنها عن ابن عباس عند ابن حبان أنه شرع بمكة عن أول الصلاة . .

وقال ابن حجر : لا يصح شيء من ذلك . .

أما مشروعيته بعد الهجرة ، وفي المدينة ففيها نصوص عديدة صحيحة نبين بدأه وكيفيته . .
منها : حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الصحيحين وغيرهما قال : (كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة وليس ينادي بها أحد ، فتكلموا يوماً في ذلك ، فقال بعضهم : اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى ، وقال بعضهم قرناً مثل قرن اليهود ، فقال عمر : أولاً تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يا بلال قم فناد بالصلاة) ، وفي الموطأ لمالك رحمه الله (أنه صلى الله عليه وسلم كان قد أراد أن يتخذ خشبتين يضرب بهما ليجمع الناس للصلاة ، فأرى عبد الله بن زيد الأنصاري خشبتين في النوم فقال : إن هاتين لنحو مما يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ألا تؤذنون للصلاة ؟ فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استيقظ فذكر له ذلك فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأذان) . .

وبعض الروايات الأخرى عن غير ابن عمر وعند غير الشيخين بألفاظ أخرى ، وصور مختلفة منها قالوا : (انصب راية فإذا رآها الناس أذن بعضهم بعضاً أي أعلمه عند حضور الصلاة ، فلم يعجبه ذلك فذكر له القنع ، وهو الشَّـبَّـيْـرُ لليهود فلم يعجبه ، فقال هذا من أمر اليهود) . .

وفي رواية أنس (أن ينوروا ناراً فلم يعجبه شيء من ذلك كله) . .

وفي حديث عبد الله بن زيد (لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلوات طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوساً في يده . فقلت يا عبد الله أتبيع الناقوس قال : وما تصنع به ؟ قلت : ندعو به إلى الصلاة . قال أفلا ذلك على ما هو خير من أدلك . فقلت : بلى ، فقال : تقول : أكبر الله أكبر ، أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، أكبر الله أكبر لا إله إلا الله) . ثم استأخر عني غير بعيد ثم قال : (نقول : إذا أقمنا للصلاة : أكبر الله أكبر ، أشهد أن